

Distr.: General
8 December 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون
البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة تيريزا تشيبولو لوسويلي تشاندا (زامبيا)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٢ من جدول الأعمال (انظر A/72/423، الفقرة ٢). وبتت اللجنة في البند الفرعي (ب) أثناء الجلستين ٢٤ و ٢٧ المعقودتين يومي ١ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة^(١).

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/72/L.35 و A/C.2/72/L.62

٢ - في الجلسة ٢٤ المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل إكوادور، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية" (A/C.2/72/L.35).

٣ - وفي الجلسة ٢٧ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية" (A/C.2/71/L.62)، قدمه

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحت الرموز A/72/423 و A/72/423/Add.1 و A/72/423/Add.2.

(١) A/C.2/72/SR.24 و A/C.2/72/SR.27.



نائب رئيس اللجنة، مينيلوس مينيلو (قبرص)، بناءً على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار
A/C.2/72/L.35.

- ٤ - وفي الجلسة نفسها، وُجِّه انتباه اللجنة إلى ورقة غرفة الاجتماعات غير الرسمية (CRP.17) التي تتضمن النص النهائي المتفق على إدراجه في موضع محدد من مشروع القرار.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/72/L.62، بصيغته المنقحة وفقاً لورقة غرفة الاجتماعات، لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- ٦ - وفي الجلسة ٢٧ أيضاً، عقب بيان أدلى به ممثل أرمينيا، بوصفه ميسر مشروع القرار، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/72/L.62 بصيغته المنقحة وفقاً لورقة غرفة الاجتماعات (انظر الفقرة ٩).
- ٧ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثلاً الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي ببيانهن.
- ٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/72/L.62، بصيغته المنقحة وفقاً لورقة غرفة الاجتماعات، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/72/L.35 بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى إعلان فيينا وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للتعقد في ٢٠١٤-٢٠٢٤، المعتمدين في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية المعقود في فيينا في الفترة من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤^(١)، والذي أعرب فيه جميع أصحاب المصلحة المعنيين عن التزامهم بتنفيذ برنامج العمل،

وإذ تؤكد من جديد الهدف الرئيسي من برنامج عمل فيينا وهو العمل بشكل أكثر اتساقاً على تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية والتصدي للتحديات التي تواجهها بسبب موقعها غير الساحلي النائي وبسبب المعوقات الجغرافية، والإسهام بالتالي في تحسين معدل النمو المستدام والشامل الذي يمكن أن يسهم في القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٩٧/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٣٩/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفرضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُتخذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئية مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

(١) القرار ١٣٧/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو في عام ٢٠١٢، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٢)،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(٣) ودخوله حيز النفاذ باكراً، وتشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذاً تاماً، كما تشجع أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٤) التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان سِندي وإطار سِندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٥)، وتسلم في الوقت نفسه بأن البلدان النامية غير الساحلية تواجه مصاعب خاصة من حيث أخطار الكوارث، وتكرر تأكيد الالتزام بالحد من أخطار الكوارث وبناء القدرة على تحمل الكوارث ضمن سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر،

وإذ ترحب بالخطة الحضرية الجديدة المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ في كيتو، إكوادور،

وإذ تحيط علماً بالمبادئ التوجيهية لمنظمة الجمارك العالمية بشأن المرور العابر، التي تم إصدارها خلال المؤتمر العالمي بشأن المرور العابر الذي عُقد في بروكسل في شهر تموز/يوليه ٢٠١٧،

وإذ ترحب بعقد المنتدى العالمي للبنى التحتية لعام ٢٠١٧ في واشنطن العاصمة في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٧، تحت شعار "توفير الهياكل الأساسية المستدامة الشاملة للجميع"، وإذ تحيط علماً بوثيقته الختامية،

وإذ تسلم بالاحتياجات والظروف الخاصة للبلدان النامية الأطراف في اتفاق باريس وفي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما البلدان القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ، وفق ما نصت عليه الاتفاقية^(٤)،

وإذ تسلم أيضاً بأن عدم امتلاك البلدان النامية غير الساحلية منافذ برية إلى البحر، الذي يزيده حدة البعد عن الأسواق العالمية وارتفاع تكاليف العبور ومخاطره، لا يزال يشكل عقبات خطيرة تحد من عائدات التصدير وتدفقات رأس المال الخاص وحشد الموارد المحلية لهذه البلدان، ويؤثر بالتالي سلباً في نموها وتنميتها الاجتماعية والاقتصادية بوجه عام،

(٢) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٣) المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م-٢١.

(٤) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(٥) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

وإذ تشير إلى إعلان ألماني^(٦) وبرنامج عمل ألماني: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية^(٧)، وهو أول برنامج عمل خاص بالبلدان النامية غير الساحلية،

وإذ تعترف بأهمية تعزيز التعاون بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية على أساس المصلحة المشتركة، وتلاحظ أنه لا بد من دعم جهود التعاون بيئة اقتصادية دولية مواتية، مع مراعاة اختلاف الظروف والقدرات ومستويات التنمية في البلدان ومع احترام الأولويات الوطنية، والحفاظ في الوقت نفسه على الاتساق مع القواعد والالتزامات الدولية،

وإذ تسلم بضرورة تعزيز كل من الاستثمار العام والاستثمار الخاص في البنى التحتية للطاقة وتكنولوجيات الطاقة النظيفة، وبأوجه الضعف والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية،

وإذ تعترف بضرورة النهوض بالتكامل الإقليمي الهادف ليشمل التعاون فيما بين البلدان، وبأهمية تحسين مرافق البنى التحتية الحالية للنقل من أجل تنفيذ برنامج عمل فيينا،

وإذ تؤكد من جديد أن تحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية، وضمان التمتع بحياة صحية وتعزيز الرفاه للجميع، وتوفير التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، إضافة إلى ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها على نحو مستدام، هي من الأمور المهمة لتحقيق التنمية المستدامة، تمثيا مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ تحيط علما بالإعلان الصادر عن الاجتماع الوزاري السنوي للبلدان النامية غير الساحلية، الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ حول موضوع "الإسراع بتنفيذ برنامج عمل فيينا وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة^(٨)،

وإذ تسلم بأن برنامج عمل فيينا، الذي يشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، يستند إلى شراكات متجددة ومعززة من أجل مساعدة البلدان النامية غير الساحلية في مساعيها الرامية إلى تسخير فوائد التجارة الدولية، وتحويل اقتصاداتها هيكليا، وتحقيق نمو أكثر شمولاً واستدامة،

وإذ تحيط علما ببناء ليفنغستون للعمل من أجل الإسراع بتنفيذ برنامج عمل فيينا، المعتمد في اجتماع المتابعة الرفيع المستوى لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية، الذي عقد في ليفنغستون، زامبيا، في حزيران/يونيه ٢٠١٥،

(٦) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر، ألماني، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الثاني.

(٧) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(٨) القرار ٣١٢/٧١، المرفق.

- ١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعدد ٢٠١٤-٢٠٢٤^(٩)؛
- ٢ - **ترحب** بالاعتراف بالاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية وبالتحديات الخاصة التي تواجهها في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٠) وفي خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(١١)، وتؤكد أن التنفيذ الفعال لهاتين الوثيقتين النهائيتين إلى جانب المجالات الستة ذات الأولوية في برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعدد ٢٠١٤-٢٠٢٤^(١٢) يمكن أن يدفع عجلة التقدم الاجتماعي والاقتصادي في البلدان النامية غير الساحلية ويساعد في تحويل اقتصاداتها من اقتصادات غير ساحلية إلى اقتصادات موصولة برا؛
- ٣ - **تشير** إلى الفقرة ١١ من قرارها ٢٩٠/٦٧ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣، وتشدد على ضرورة مراعاة شواغل البلدان النامية غير الساحلية والتحديات الخاصة التي تواجهها، حسب الاقتضاء، ضمن عملية متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛
- ٤ - **تسلم** بأن البلدان النامية غير الساحلية تواجه تحديات خاصة في جهودها الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وتحقيق التنمية المستدامة وتشدد في هذا الصدد على أهمية تقديم دعم دولي مستمر لتكملة جهود البلدان النامية غير الساحلية؛
- ٥ - **تسلم أيضا** بأنه سيلزم بذل جهود متزايدة ومتواصلة للقضاء على الفقر المدفع بحلول عام ٢٠٣٠ في البلدان النامية غير الساحلية؛
- ٦ - **تدعو** البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر وشركاءها في التنمية، ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى إلى القيام على جميع المستويات، وعلى نحو منسق ومتسق وسريع، بتنفيذ الإجراءات المعنية المتفق عليها في برنامج عمل فيينا بمجالته الستة ذات الأولوية؛
- ٧ - **تكرر دعوها** الشركاء في التنمية إلى توفير دعم تقني ومالي هادف، حسب الاقتضاء، من أجل تنفيذ الإجراءات المحددة المدرجة في برنامج عمل فيينا؛
- ٨ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى دمج برنامج عمل فيينا في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية والقطاعية لكفالة تنفيذه بفعالية، إن لم تكن قد فعلت ذلك؛
- ٩ - **تشجع** البلدان النامية غير الساحلية التي لم تعمم بعد خطة التنمية لعام ٢٠٣٠ في خططها الإنمائية الوطنية وتعزز الاتساق في تنفيذها مع برنامج عمل فيينا على القيام بذلك؛
- ١٠ - **تؤكد** ضرورة تعزيز مواءمة القواعد والوثائق وتبسيطها وتوحيدها، بما في ذلك تنفيذ الاتفاقيات الدولية بشأن النقل والعبور والاتفاقات الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية تنفيذًا كاملاً وفعالاً، وتشدد أيضا على أن التعاون في مجال السياسات والقوانين والأنظمة الأساسية المتعلقة بالعبور بين البلدان

(٩) A/72/272.

(١٠) القرار ١/٧٠.

(١١) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(١٢) القرار ١٣٧/٦٩، المرفق الثاني.

النامية غير الساحلية وجيرانها من بلدان العبور أمر حاسم الأهمية لإيجاد حلول فعالة ومتكاملة للتجارة عبر الحدود وحل المشاكل المرتبطة بالنقل العابر، وتشدد على أن هذا التعاون ينبغي تعزيزه على أساس المصالح المتبادلة للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية على حد سواء؛

١١ - **تسليم** بأهمية تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية، بوسائل منها إنشاء وتعزيز نظم للنقل العابر تتسم بالكفاءة، بما في ذلك الطرق والسكك الحديدية والطرق المائية الداخلية، وترتبط البلدان النامية غير الساحلية بالأسواق الدولية، وتعيد تأكيد أن برنامج عمل فيينا يشكل إطاراً أساسياً لإقامة شراكات حقيقية بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وشركائها في التنمية على كل من الصعيد الوطني والثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي، وتشدد في هذا الصدد على الحاجة إلى إقامة بنية تحتية آمنة وموثوقة وفعالة ونوعية ومستدامة ومرنة، بما في ذلك أنظمة المرور العابر والطاقة المتجددة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بدعم من شركاء التنمية والمؤسسات المالية والإئتمانية المتعددة الأطراف والمصارف الإقليمية؛

١٢ - **تلاحظ** أنه على الرغم من النمو المستمر الذي يشهده النقل الجوي للمسافرين والبضائع، فإنّ البلدان النامية غير الساحلية ما زالت تواجه انخفاضاً في أحجام الشحنات المنقولة جواً، وتشدد على أنّ النقل الجوي يكتسي أهمية خاصة لأنه يتيح للبلدان النامية غير الساحلية إمكانية الوصول المباشر إلى الأسواق الدولية؛

١٣ - **تدعو** البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر إلى النظر في التصديق، حسب الاقتضاء، على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بتيسير التجارة والنقل^(١٣)؛

١٤ - **تشدد** على أن تطوير البنى التحتية يؤدي دوراً أساسياً في الحد من تكلفة التنمية في البلدان النامية غير الساحلية وأن تطوير وصيانة البنى التحتية للنقل العابر وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبنى التحتية للطاقة حاسمان بالنسبة للبلدان النامية غير الساحلية، من أجل الحد من ارتفاع التكاليف التجارية وتحسين القدرة التنافسية لهذه البلدان وإدماجها بالكامل في السوق العالمية؛

١٥ - **تؤكد** أن حجم الموارد اللازمة للاستثمار في تطوير البنى التحتية وصيانتها ما زال يشكل تحدياً كبيراً ويتطلب إقامة تعاون دولي وإقليمي ودون إقليمي وثنائي بشأن مشاريع البنى التحتية، ورصد موارد أكثر من الميزانيات الوطنية، وتوخي الفعالية في تقديم المساعدة الإئتمانية الدولية والتمويل المتعدد الأطراف من أجل تطوير البنى التحتية وصيانتها، وتعزيز الدور الذي يقوم به القطاع الخاص، وتقر بأن الاستثمار العام والخاص لهما دور رئيسي في تمويل البنى التحتية، وذلك بسبل منها المصارف الإئتمانية، ومؤسسات تمويل التنمية والأدوات والآليات مثل الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والتمويل المختلط الذي يجمع بين التمويل العام بشروط ميسرة والتمويل الخاص بشروط السوق، والخبرة المتاحة من القطاعين العام والخاص، ووسائل التمويل المخصص الغرض، وتمويل المشاريع دون حق الرجوع، وأدوات التخفيف من المخاطر، وهياكل التمويل الجماعي؛

(١٣) بما في ذلك الاتفاقية الجمركية بشأن الحاويات (جنيف، ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢)، والاتفاقية الجمركية المتعلقة بالاستيراد المؤقت للمركبات الطرقية العمومية (جنيف، ١٨ أيار/مايو ١٩٥٦)، والاتفاقية الجمركية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع بمقتضى دفاتر النقل الدولي البري (جنيف، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥)، والاتفاقية الدولية لتنسيق الرقابة على البضائع عند الحدود (جنيف، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢)، واتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تيسير التجارة (٢٠١٣).

١٦ - **تهييب** بالبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر أن تطوّر وتحسّن، بطريقة منسقة، ممرات النقل والنقل العابر الدولية بما يشمل جميع وسائل النقل، مثل الطرق المائية الداخلية، والطرق، وشبكات السكك الحديدية، والموانئ وخطوط الأنابيب من أجل معالجة الاحتياجات والتحديات الإنمائية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية؛

١٧ - **تعترف** بأنّ العوائق أمام الاستثمار الخاص في البنى التحتية قائمة على جانبي العرض والطلب معاً، وبأنّ النقص في الاستثمارات يعزى جزئياً إلى عدم وجود خطط كافية بشأن البنى التحتية وعدد كاف من المشاريع المدروسة التي يمكن الاستثمار فيها، إلى جانب كون هياكل تحفيز القطاع الخاص لا تكون بالضرورة مناسبة للاستثمار في العديد من المشاريع الطويلة الأجل وتصورات المستثمرين للمخاطر، وتشجع البلدان النامية غير الساحلية على إدراج خطط للاستثمار في بنى تحتية قادرة على الصمود وذات نوعية جيدة في استراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة، وفي الوقت نفسه أيضاً تعزيز بيئاتها المحلية المواتية، وتهييب بالمجتمع الدولي تقديم الدعم التقني إلى البلدان النامية غير الساحلية من أجل ترجمة الخطط إلى مجموعات من المشاريع الملموسة، فضلاً عن الدعم إلىفرادى المشاريع القابلة للتنفيذ، بما يشمل إجراء دراسات الجدوى والتفاوض بشأن العقود المتشعبة وإدارة المشاريع؛

١٨ - **تشجع** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، بما فيها المصارف الإقليمية، على القيام بالتعاون مع الأطراف الأخرى صاحبة المصلحة، بمعالجة الثغرات في التجارة والنقل والبنى التحتية الإقليمية ذات الصلة بالمرور العابر، بما في ذلك باستكمال الوصلات الناقصة التي تربط بين البلدان النامية غير الساحلية داخل الشبكات الإقليمية؛ وفي هذا الصدد تلاحظ أن المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف اتفقت خلال المنتدى العالمي للبنى التحتية لعام ٢٠١٧ على تكييف تعاونها لتشجيع استثمارات القطاع الخاص في تنمية البنى التحتية بتوحيد الجهود من أجل تمويل مشاريع مشتركة، والمساعدة على إثارة اهتمام مستثمري القطاع الخاص بشراكات القطاعين العام والخاص، وتطوير البنى التحتية كفئة من فئات الأصول للمستثمرين من المؤسسات؛

١٩ - **تدعو** المؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف إلى النظر في أفضل السبل لدعم البلدان النامية غير الساحلية في مجال تطوير البنى التحتية، بوسائل منها تمويل المشاريع، والتخطيط للعمليات والصيانة، وإسداء المشورة التقنية والتنظيمية، والإعداد للمشاريع؛

٢٠ - **تؤكد** أهمية حصول الجميع على خدمات للطاقة تكون ميسورة وموثوقة ومستدامة وعصرية، وتؤكد أيضاً الحاجة إلى التعجيل في توفير الطاقة المستدامة للجميع في البلدان النامية غير الساحلية، بما في ذلك من خلال إقامة شراكات مبتكرة؛

٢١ - **تشهد** على أن زيادة إدماج البلدان النامية غير الساحلية في التجارة العالمية وفي سلاسل الأنشطة المضيفة للقيمة على الصعيد العالمي أمر حيوي لزيادة القوة التنافسية لهذه البلدان وكفالة تنميتها الاقتصادية؛

٢٢ - **تسّلم** بأنّ لقطاعات الخدمات دوراً هاماً في تحفيز التجارة في السلع والمشاركة الفعالة في التجارة الدولية وسلاسل الأنشطة المضيفة للقيمة على الصعيد العالمي، وبأنّ قطاعات الخدمات المتسمة بالكفاءة تعزز الإنتاجية وتحدّ من تكاليف الأعمال التجارية وتشجّع على إيجاد فرص العمل،

وبضرورة دعم البلدان النامية غير الساحلية من أجل زيادة حصة الخدمات في اقتصاداتها وفي صادراتها،
بوسائل منها انتهاج سياسات تمكينية؛

٢٣ - **تؤكد** أن تحسين تيسير التجارة، بما في ذلك من خلال زيادة تبسيط ومواءمة الإجراءات
الجمركية وإجراءات النقل العابر وشكلياتها والشفافية والفعالية في إدارة الحدود وتنسيق عمل الوكالات
المعنية بالتخليص الجمركي على الحدود، سيساعد البلدان النامية غير الساحلية في تحسين القدرة التنافسية
لمنتجاتها وخدماتها المخصصة للتصدير؛

٢٤ - **ترحب** ببدء نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية لتيسير التجارة وتدعو إلى تنفيذه
الكامل وفي الوقت المناسب من جانب كل أعضاء المنظمة، وتطلب إلى الأعضاء أن يودعوا في أقرب
وقت ممكن، وحسب مقتضى الحال، صكوك قبولهم، إن لم يكونوا قد فعلوا ذلك، وتحث في هذا الصدد
الأعضاء على مواصلة وتكثيف المساعدات التقنية والمساعدات في مجال بناء القدرات، وذلك بالأخص
من أجل التنفيذ الفعال لأحكام المواد المتعلقة بالإفراج عن السلع وتخليصها، وبالتعاون بين وكالات
الحدود، والإجراءات المتعلقة بالاستيراد والتصدير والمرور العابر، وحرية النقل والتعاون الجمركي، التي
تكتسي أهمية بالغة بالنسبة للبلدان النامية غير الساحلية؛

٢٥ - **تؤكد** الحاجة إلى النهوض بالتكامل الإقليمي الهادف ليشمل التعاون فيما بين البلدان
بشأن طائفة أوسع من المجالات بحيث لا تقتصر على التجارة وتيسير التجارة فحسب، بل تشمل
الاستثمار، والبحث والتطوير، والسياسات الرامية إلى تسريع التنمية الصناعية الإقليمية والترابط الإقليمي،
وأن هذا النهج يهدف إلى تعزيز التغيير الهيكلي والنمو الاقتصادي في البلدان النامية غير الساحلية بوصفه
هدفاً ووسيلة أيضاً لربط المناطق جمعياً بالأسواق العالمية، وأن هذا من شأنه أن يعزز القدرة على المنافسة
ويساعد على جني أكبر قدر من الفوائد من العولمة، وأن من المهم توثيق أفضل الممارسات وتبادلها
وتعميمها لتمكين الشركاء المتعاونين من أن يستفيد بعضهم من خبرات بعض؛

٢٦ - **تسلم** بأن اقتصادات الكثير من البلدان النامية غير الساحلية لا تزال تعتمد على
تصدير عدد قليل من سلع التصدير التي كثيراً ما تكون ذات قيمة مضافة منخفضة، وتؤكد الحاجة إلى
تجديد وتعزيز الشراكات لصالح التنمية لدعم البلدان النامية غير الساحلية في تنويع قاعدتها الاقتصادية،
وزيادة إضافة قيمة لصادراتها بدخولها مجالات الأنشطة التي تضيف قيمة عالمية وصعودها على مدارج تلك
الأنشطة من خلال تطوير قدراتها الإنتاجية، بما في ذلك من خلال مشاركة القطاع الخاص، وتنمية
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بهدف زيادة قدرة منتجات البلدان النامية غير الساحلية على
المنافسة في أسواق الصادرات، وترحب بإنشاء آلية تيسير التكنولوجيا ضمن خطة عمل أديس أبابا؛

٢٧ - **تشدد** على أنه من المهم للبلدان النامية غير الساحلية، حتى تستفيد من إمكاناتها
التصديرية والتجارية استفادة تامة، أن تتخذ تدابير تتسق مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة
وتشجع على إحداث تحول اقتصادي هيكلي كفيل بتقليل الأثر السلبي لمساوئ موقعها الجغرافي وللهمزات
الخارجية، وإيجاد فرص عمل، والوصول في نهاية المطاف إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده
وتحقيق النمو المطرد والتنمية المستدامة الشاملين للجميع؛ وتؤكد أن كل بلد من البلدان النامية
غير الساحلية يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية وأن دور السياسات

والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية لا يمكن أن تكون هناك مغالاة في التشديد عليه، وتؤكد، في هذا الصدد، أن الجهود الإنمائية الوطنية التي تبذلها هذه البلدان يلزم دعمها ببيئة اقتصادية دولية مواتية؛

٢٨ - **تشهد** على أنّ البنى التحتية والصناعة والابتكار وثيقة الترابط، وتنقسم الهدف المشترك المتمثل في تحقيق تنمية اقتصادية شاملة ومستدامة وفي المساهمة في القضاء على الفقر، وتسلم بأنّ التصنيع الشامل والمستدام جزء لا يتجزأ من التحول الهيكلي لاقتصادات جميع البلدان، بما فيها البلدان النامية غير الساحلية؛

٢٩ - **تسلم** بأنّ البلدان النامية غير الساحلية ما زالت أيضا شديدة الهشاشة في مواجهة الهزات الاقتصادية الخارجية وفي مواجهة تحديات أخرى متعددة يواجهها المجتمع الدولي؛

٣٠ - **تسلم أيضا** بأنّ البلدان النامية غير الساحلية تواجه هشاشة حيال الآثار السلبية لتغير المناخ، وتدهور الأراضي، والتصحر، وإزالة الغابات، والفيضانات، بما في ذلك فيضانات البحيرات الجليدية، وحالات الجفاف، وهي ما تزال متضررة من هذه الآثار، وتسلم بالفوائد التي يمكن أن تتحقق من التصدي لهذه التحديات بشكل متبادل، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية غير الساحلية من أجل التصدي لهذه التحديات على نحو متكامل، حسب الاقتضاء؛

٣١ - **تسلم كذلك** بأنّ البلدان النامية غير الساحلية عرضة للتأثر بتغير المناخ الذي يزيد من حدة التصحر وتدهور الأراضي، وبأنّ ما زالت تتضرر من التصحر وتدهور الأراضي والجفاف؛

٣٢ - **تلاحظ** دخول الاتفاق المتعدد الأطراف لإنشاء مجمع تفكير دولي لصالح البلدان النامية غير الساحلية حيز النفاذ في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وتدعو مجمع التفكير الدولي إلى الاضطلاع بدوره في دعم الجهود الإنمائية للبلدان النامية غير الساحلية، وتحث البلدان النامية غير الساحلية التي لم تصدّق بعد على الاتفاق المتعدد الأطراف على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن، وتدعو أصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى دعم مجمع التفكير الدولي؛

٣٣ - **تسلم** بأنه يتعين على البلدان النامية غير الساحلية وجيرانها من بلدان المرور العابر أن تحشد بفعالية موارد كافية من مصادر محلية وخارجية من أجل تنفيذ برنامج عمل فيينا تنفيذيا فعالا، وتعيد التأكيد على أنّ السياسات العامة وتعبئة الموارد الوطنية واستخدامها بصورة فعالة لجميع البلدان، على أساس مبدأ الملكية الوطنية، تشغل حيزا مركزيا في المساعي المشتركة نحو تحقيق التنمية المستدامة، بما يشمل تنفيذ برنامج العمل، وتسلم أيضا بأنّ التمويل العام الدولي يؤدي دورا مهما في تكملة تلك الجهود، ولا سيما في أشد البلدان فقرا وضعفا، حيث الموارد المحلية محدودة؛

٣٤ - **تشهد** على الدور البالغ الأهمية الذي يقوم به القطاع الخاص، بما في ذلك من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر، في تنفيذ برنامج عمل فيينا؛

٣٥ - **تشهد أيضا** على الدور البارز الذي يؤديه الاستثمار الأجنبي المباشر في التعجيل بالتنمية والحد من الفقر من خلال توفير فرص العمل ونقل الخبرة الإدارية والتكنولوجية، وفق شروط متفق عليها، وتدفقات رؤوس الأموال غير المنشئة للديون، وتسلم بالدور المهم لمشاركة القطاع الخاص في تطوير البنى التحتية للنقل والاتصالات السلكية واللاسلكية والمرافق في البلدان النامية غير الساحلية، وبالإمكانات التي تنطوي عليها تلك المشاركة، وتشجع الدول الأعضاء على تيسير تدفقات الاستثمار

الأجنبي المباشر في هذا الشأن إلى البلدان النامية غير الساحلية، وتهيئ بالبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية أن تعمل على تهيئة بيئة مواتية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر ومشاركة القطاع الخاص؛

٣٦ - **تؤكد مجددًا** أنّ الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية يظلّ مسألة في غاية الأهمية، على أن يعيد مقدّمو المساعدة الإنمائية الرسمية تأكيد التزاماتهم؛

٣٧ - **تسلّم** بالدور الرئيسي للقطاع الخاص في تنمية البلدان النامية غير الساحلية، وتشدد في هذا الصدد على ضرورة مواصلة تعزيز مشاركة القطاع الخاص في تحقيق التنمية المستدامة، وعلى ما يكتسبه حشد الموارد الخاصة من أهمية حاسمة في تنمية البلدان النامية غير الساحلية، مع الأخذ في الاعتبار الدور الرئيسي للدول في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا وبرنامج عمل فيينا؛

٣٨ - **تدعو** البلدان النامية إلى أن تقدم، من منطلق روح التضامن وبما يتسق مع قدراتها، الدعم اللازم لتنفيذ برنامج عمل فيينا على نحو فعال ضمن مجالات التعاون المتفق عليها في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي يعد تكملة للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب وليس بديلا عنه؛

٣٩ - **تدعو** الشركاء في التنمية إلى تنفيذ مبادرة المعونة لصالح التجارة تنفيذًا فعالًا عند مساعدة البلدان النامية غير الساحلية على تلبية احتياجاتها ومتطلباتها الخاصة، بما في ذلك بناء القدرة على صياغة السياسات التجارية، والمشاركة في المفاوضات التجارية، وتنفيذ تدابير تيسير التجارة، وكذلك تنوع منتجاتها المخصصة للتصدير؛

٤٠ - **تهيئ** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية أن تدمج، حسب مقتضى الحال وضمن إطار ولاية كل منها، برنامج عمل فيينا ضمن برامج عملها وأن تدعم البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في تنفيذها لبرنامج العمل بطريقة متنسقة ومنسقة تنسيقًا جيدًا، وتدعو المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة إلى القيام بذلك؛

٤١ - **تشدد** على أهمية زيادة توافر واستخدام بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوق بها ومفصلة حسب الجنس والعمر والموقع الجغرافي والدخل والعرق والانتماء الإثني والوضع كمهاجر والإعاقة وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، وتؤكد الحاجة إلى تعزيز الدعم المقدم في مجال بناء القدرات إلى البلدان النامية، بما في ذلك إلى البلدان النامية غير الساحلية، لهذا الغرض، وتؤكد مجددًا الالتزام بتقوية قدرة المكاتب الإحصائية ونظم البيانات الوطنية على كفاءة توفير إمكانية الحصول على بيانات موثوقة ومصنفة وعالية الجودة في الوقت المناسب؛

٤٢ - **تسلم** بأن من الأهمية لجميع البلدان، بما في ذلك البلدان النامية غير الساحلية، أن تلتزم بعالم يتاح فيه لكل النساء والفتيات التمتع بالمساواة الكاملة مع الرجال والفتيان، وتزاح عنه جميع العوائق القانونية والاجتماعية والاقتصادية التي تحول دون تمكينهن وإنصافهن؛

٤٣ - **تعيد تأكيد** قرارها ٢٤٣/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، الذي حثت فيه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تعزيز دعمها لجملة أمور منها تنفيذ برنامج عمل فيينا، وتدعو كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى إدراجه وتعميمه بالكامل في أنشطتها التنفيذية من أجل التنمية؛

٤٤ - **تحث** على إقامة صلات متناسقة وفعالة بين ترتيبات تنفيذ ومتابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وترتيبات تنفيذ ومتابعة واستعراض جميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة بالموضوع، بما في ذلك برنامج عمل فيينا؛

٤٥ - **تشدد** على أهمية النجاح في تنفيذ برنامج عمل فيينا ومتابعته واستعراضه على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

٤٦ - **تؤكد** ضرورة أن يواصل مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وفقاً للولاية التي أسندتها إليه الجمعية العامة، كفاءة التنسيق في متابعة تنفيذ برنامج عمل فيينا ورصده بفعالية وتقديم تقارير عن تنفيذه، وأن يضطلع بجهود في مجال الدعوة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي؛

٤٧ - **تقرر** أن تجري، استجابة لمقتضيات الفقرة ٧٨ من برنامج عمل فيينا وفي موعد لا يتجاوز كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، استعراضاً شاملاً رفيع المستوى لمنتصف مدة تنفيذ برنامج عمل فيينا للعقد ٢٠١٤-٢٠٢٤، وأن يتولى مكتب الممثل السامي تنسيق العملية التحضيرية، وأن تدعى جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجان الإقليمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، كل في إطار ولايته وفي حدود الموارد المتاحة، إلى تقديم الدعم إلى عملية الاستعراض، وأن يكون استعراض منتصف المدة الرفيع المستوى مسبقاً باجتماعات تحضيرية إقليمية، حسب الاقتضاء وفي حدود الموارد المتاحة، وأن يعتمد الاستعراض وثيقة ختامية على شكل إعلان سياسي تكون الحكومات قد تفاوضت بشأنه واتفقت عليه، وتقرّر أيضاً أن يجري استعراض منتصف المدة وأعماله التحضيرية في حدود الموارد المتاحة، وأن تمول جميع التكاليف ذات الصلة باستعراض منتصف المدة وأعماله التحضيرية عن طريق التبرعات، وتقرر كذلك أن تنظر قبل نهاية دورتها الثانية والسبعين في طرائق الاستعراض؛

٤٨ - **تقرر أيضاً** أن يتناول استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى التقدّم الذي أحرزته البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر والشركاء الإنمائيون في تنفيذ برنامج عمل فيينا، وأن يكون منتدى لتقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة، وتحديد العقبات والعوائق المصادفة والإجراءات والمبادرات اللازمة للتغلب عليها، وكذلك التحديات والمسائل الناشئة، من أجل مواصلة الإسراع بوتيرة تنفيذ برنامج عمل فيينا؛

٤٩ - **تشجع بقوة** الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المانحة الأخرى على الإسهام بشكل حسن التوقيت في الصندوق الاستئماني لدعم الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، دعماً لتنفيذ برنامج عمل فيينا ومتابعته ورصده، بما في ذلك أعمال إعداد وتنظيم استعراض منتصف المدة الرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل فيينا؛

٥٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ برنامج عمل فيينا، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند الفرعي المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية" في إطار البند المعنون "مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة"، ما لم يُتفق على خلاف ذلك.